



**IsDB**   
البنك الإسلامي للتنمية  
Islamic Development Bank

# مذكرة إرشادية حول "المراجعات المسبقة واللاحقة" للمشتريات التي يمولها البنك الإسلامي للتنمية



مارس 2019

تهدف هذه المذكرة الإرشادية إلى استكمال المبادئ التوجيهية لشراء السلع والأشغال والخدمات ذات الصلة وشراء الخدمات الاستشارية في إطار تمويل البنك الإسلامي للتنمية، والتي وافق عليها مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الإسلامي للتنمية، وتم نشرها في سبتمبر 2018. ويجوز استخدام هذه الوثيقة وإعادة طباعتها لأغراض غير تجارية. ولا يجوز استخدام هذه الوثيقة تجارياً بأي شكل، بما في ذلك، ومن دون تحفظ، إعادة بيعها، أو استيفاء رسوم لقاء الاطلاع على محتوياتها، أو إعداد أي عمل مشتق منها من قبيل نُسخ الترجمة غير الرسمية.

وللحصول على معلومات إضافية يُرجى الاتصال بـ:

إدارة الشراء والمشاريع  
نائب رئيس مجمع البرامج القطرية  
البنك الإسلامي للتنمية

ص.ب: 5925، جدة: 214321  
المملكة العربية السعودية

[ppr@isdb.org](mailto:ppr@isdb.org)

[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

## الاختصارات الشائعة وتعريف المصطلحات

يورد هذا القسم الاختصارات الشائعة وتعريف المصطلحات المستخدمة في هذه التعليمات. وتبدأ المصطلحات المعرفة بحرف استهلاكي إذا وردت باللغة الإنجليزية.

الاختصار / المصطلح	المصطلح كاملاً / التعريف
<b>العرض</b>	العرض الذي يقدمه المناقص استجابة لطلب تقديم العروض لتوريد السلع و/ أو الأشغال المطلوبة و/ أو ما يتصل بهما من خدمات.
<b>المناقص</b>	الشركة التي تقدم عرضاً لتوريد السلع و/ أو الأشغال و/ أو ما يتصل بهما من خدمات.
<b>المستفيد</b>	المستفيد هو متلقي التمويل الذي يقدمه البنك الإسلامي للتنمية للمشروع. ويشمل المصطلح أي جهة تشارك في تنفيذ مشاريع ممولة من البنك الإسلامي للتنمية نيابة عن المستفيد.
<b>الاستشاري</b>	شركة استشارية أو شخص استشاري توفر / يوفر خدمات استشارية.
<b>الخدمات الاستشارية</b>	هي الخدمات الفكرية التي توفرها شركة استشارية أو استشاري مستقل. وعادة ما تكون الخدمات الاستشارية ذات طبيعة مهنية أو قائمة على الخبرة أو المشورة. وتخضع الخدمات الاستشارية لأحكام التعليمات الصادرة عن البنك الإسلامي للتنمية بخصوص شراء الخدمات الاستشارية في المشاريع الممولة من البنك.
<b>EOI</b>	التعبير عن الاهتمام
<b>FBS</b>	الاختيار على أساس الميزانية الثابتة
<b>الاحتيال والفساد</b>	الممارسات الموجبة للعقوبات من فساد واحتيال وتواطؤ وإكراه وعرقله كما يرد تعريفها في تعليمات البنك الإسلامي للتنمية بشأن مكافحة الاحتيال والفساد، وتعليمات مكافحة الفساد الصادرة عن مجموعة البنك الإسلامي للتنمية بشأن منع ومكافحة الاحتيال والفساد في المشاريع الممولة من مجموعة البنك الإسلامي للتنمية.
<b>السلع</b>	إحدى فئات المشتريات وتشمل ما يلي على سبيل المثال: المواد الاستهلاكية، أو المعدات، أو الآلات، أو المركبات، أو السلع الأساسية، أو المواد الخام، أو تجهيزات ولوازم المجمعات الصناعية. وقد يشمل المصطلح أيضاً الخدمات ذات الصلة، مثل ما يلي: النقل، أو التأمين، أو التركيب، أو التشغيل، أو التدريب، أو الصيانة المبدئية.
<b>IRP</b>	المراجعة المستقلة للمشتريات
<b>IsDB</b>	البنك الإسلامي للتنمية
<b>LCS</b>	اختيار التكلفة الأقل
<b>NCB</b>	المنافسة الوطنية المفتوحة
<b>الخدمات غير الاستشارية</b>	ويُقصد بها الخدمات التي لا تعتبر خدمات استشارية. وعادة ما تكون هذه الخدمات غير الاستشارية، عروض يتم التعاقد عليها على أساس أداء النتائج القابلة للقياس، وبناء عليها، يمكن تحديد معايير الأداء بوضوح وتطبيقها باستمرار. مثل أعمال الحفر والتصوير الجوي والتصوير بالأقمار الاصطناعية ورسم الخرائط وغيرها من العمليات المماثلة.
<b>المراجعة اللاحقة</b>	مراجعة يجريها البنك الإسلامي للتنمية، بعد إرساء العقد، لمستندات العطاء التي يعدها المستفيد وأنشطة الشراء التي يقوم بها.
<b>PP</b>	خطة المشتريات
<b>PPR</b>	المراجعات اللاحقة للمشتريات
<b>التأهيل المسبق</b>	عملية إعداد قائمة انتقائية مختصرة يجوز استخدامها قبيل توجيه الدعوة إلى تقديم العروض في سياق شراء السلع أو الأشغال و/ أو ما يتصل بهما من خدمات.
<b>المراجعة المسبقة</b>	مراجعة مسبقة يجريها البنك الإسلامي للتنمية، قبل إرساء العقد، لمستندات العطاء التي يعدها المستفيد وأنشطة الشراء التي يقوم بها.
<b>المشتريات/العمليات الشرائية</b>	هي عملية التخطيط للحصول على السلع والأشغال والخدمات غير الاستشارية و/أو الخدمات الاستشارية لتلبية الأهداف المطلوبة.
<b>مستندات المشتريات</b>	مصطلح عام يُستخدم في هذه التعليمات لتغطية جميع مستندات الشراء الصادرة عن المستفيد. وتشمل هذه المستندات إخطار الشراء العام وإخطار الشراء المحدد والتعبير عن

الاختصار / المصطلح	المصطلح كاملاً / التعريف
	الاهتمام وطلب التعبير عن الاهتمام ومستند التأهيل المسبق وطلب تقديم العروض وطلب استدرج العروض، بما في ذلك أي ملحقات.
المقترح / العرض	عرض يقدمه مقدم الاقتراح استجابة لطلب تقديم عرض لتقديم الخدمات الاستشارية المطلوبة.
مقدم الاقتراح / العرض	الشركة التي تقدم عرضاً لتقديم الخدمات الاستشارية المطلوبة
PS	استراتيجية المشتريات
QBS	الاختيار على أساس الجودة
QCBS	الاختيار على أساس التكلفة والجودة
REOI	طلب التعبير عن الاهتمام
RFP	طلب تقديم المقترحات
TOR	الاختصاصات والصلاحيات (الشروط المرجعية)
الأشغال	إحدى فئات الشراء التي تشير إلى أعمال البناء والتشييد والإصلاح وإعادة التأهيل والهدم والترميم وصيانة هياكل أعمال الهندسة المدنية و / أو ما يتصل بها من خدمات من قبيل النقل والتأمين والتركييب والتشغيل والتدريب.

## المحتويات

1	قسم 1- مقدمة .....
1	1-1 الغرض من المذكرة الإرشادية.....
1	2-1 الحاجة إلى المراجعة المسبقة واللاحقة .....
3	قسم 2- المراجعات المسبقة واللاحقة للسلع والأشغال والخدمات ذات الصلة.....
3	1-2 الأحكام الأساسية الواردة ضمن التعليمات الصادرة بشأن مراجعة العمليات الشرائية .....
4	2-2 متطلبات المراجعة التدريجية أثناء تنفيذ العمليات الشرائية وتنفيذ بنود العقد في إطار المراجعة المسبقة.....
5	3-2 المراجعة اللاحقة للعقود.....
7	قسم 3- المراجعات المسبقة واللاحقة للخدمات الاستشارية .....
7	1-3 الأحكام الأساسية الواردة في التعليمات الصادرة بشأن مراجعة العمليات الشرائية الخاصة بالخدمات الاستشارية.....
7	2-3 متطلبات المراجعة التدريجية الواردة في عملية الشراء وتنفيذ العقد فيما يتعلق بالمراجعة المسبقة.....
9	3-3 المراجعات اللاحقة للعقود .....
10	قسم 4- الموضوعات والتوضيحات ذات الصلة بشأن المراجعات المسبقة واللاحقة.....
10	1-4 المراجعة المستقلة للمشتريات.....
10	2-4 التغيير من المراجعة المسبقة إلى المراجعة اللاحقة.....
10	3-4 خطأ في عملية الشراء.....
10	4-4 الترجمات.....
11	5-4 سجلات المستفيد.....
12	ملحق 1- البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية.....



## قسم 1- مقدمة

## 1-1 الغرض من المذكرة الإرشادية

تتعلق هذه المذكرة الإرشادية بالمراجعة المسبقة واللاحقة للمشتريات التي يمولها البنك الإسلامي للتنمية من خلال شرح سياسة المشتريات والمبادئ التوجيهية المنقحة الصادرة عن البنك الإسلامي للتنمية لعام 2018. ويتمثل الغرض من هذه المذكرة الإرشادية في توفير معلومات إضافية وموحدة للمستفيدين بشأن المراجعة السابقة واللاحقة.

## 2-1 الحاجة إلى المراجعة المسبقة واللاحقة

تنظم اتفاقية التمويل الالتزامات القانونية بين المستفيد والبنك الإسلامي للتنمية فيما يتعلق بالمشتريات التي يمولها البنك. ويحمل المستفيد المسؤولية عن تحقيق الحد الأقصى للقيمة مقابل المال وذلك بالنسبة للسلع والأشغال والخدمات ذات الصلة بها، وكذلك بالنسبة للخدمات الاستشارية، فضلاً عن مسؤوليته عن إنجاز المشروع بنجاح. بينما يكون البنك الإسلامي للتنمية مسؤولاً عن صرف المبالغ المتفق عليها وفقاً للشروط المنصوص عليها في اتفاقية التمويل والعقد المبرم بين الطرفين، شريطة أن يكون الدفع مقابل تسليم السلع والأشغال والخدمات ذات الصلة وتقديم الخدمات الاستشارية على النحو المحدد في اتفاقية التمويل حيث يتم شراؤها وفقاً للتعليمات الصادرة عن البنك الإسلامي للتنمية وأي شروط أخرى واردة في اتفاقية التمويل.

ومن جانبه يلتزم البنك الإسلامي للتنمية بضمان أن أموال البنك تُستخدم فقط للأغراض التي مُنح التمويل من أجلها. وعلى البنك أيضاً أن يضمن ممارسة المسؤوليات الائتمانية المتعلقة بالإشراف على المشتريات والعمليات الشرائية من خلال نهج قائم على الحد من المخاطر يشتمل على إجراء مراجعات مسبقة ولاحقة للأنشطة الشرائية التي يقوم بها المستفيد وإجراء أي مراجعات مستقلة على النحو الذي يراه البنك ضرورياً.

ويجب أن يتم تحديد ما إذا كانت عملية الشراء تخضع لمراجعة مسبقة أو لاحقة على أساس المخاطر المرتبطة بالمشروع والمخاطر الشرائية المتعلقة بالعقد. ويقوم البنك بتقييم هذه المخاطر أثناء عملية إعداد المشروع وإعادة تقييمها وتحديثها أثناء تنفيذ المشروع.

تنطوي المراجعة الفعالة للمشتريات على المزايا التالية:

- **زيادة الكفاءة وتقليل الوقت المستغرق في تنفيذ عملية الشراء:** يساعد النهج القائم على المخاطر المستخدم في تحديد نوع مراجعة المشتريات والعمليات الشرائية على تحسين مستوى الكفاءة من خلال تطبيق منهجية مراجعة مناسبة للغرض. بينما يقلل الاستخدام الصحيح للمراجعة اللاحقة (أخذ العينات) الوقت المستغرق في تنفيذ العمليات الشرائية بسبب زوال الأسباب الداعية إلى قيام البنك الإسلامي للتنمية للمراجعة المسبقة لكل خطوة رئيسية في عملية الشراء. ومن ناحية أخرى، تحول المراجعات التي يتم إجراؤها على العمليات الشرائية دون حدوث المزيد من حالات التأخر التي قد تنجم عن عدم تحديد المخاطر الشرائية على نحو دقيق وعدم القدرة على التعامل مع هذه المخاطر وعدم الالتزام بالتعليمات المنصوص عليها في هذا الشأن.
- **الحد من المخاطر:** تحدد المراجعات التي يتم إجراؤها على العمليات الشرائية حجم المخاطر وأوجه القصور في العمليات الشرائية التي يقوم بها المستفيد، كما تشير إلى أفضل الطرق للتخفيف من حدة هذه المخاطر، وبالتالي يمكن الحد من مخاطر عدم الامتثال أو إخفاق المشروع في المستقبل. تقليل مخاطر الشكاوى المتعلقة بتقديم العطاءات. الالتزام بمتطلبات التدقيق؛
- **تقديم القيمة مقابل المال:** تحد مراجعات المشتريات من مخاطر الممارسات التي تنطوي على حالات عدم امتثال، مما يؤثر سلباً على تحقيق القيمة مقابل المال في إطار المشروع.





## قسم 2- المراجعات المسبقة واللاحقة للسلع والأشغال والخدمات ذات الصلة

### 1-2 الأحكام الأساسية الواردة ضمن التعليمات الصادرة بشأن مراجعة العمليات الشرائية

ويلزم أن تُجرى مناقشة بشأن الطريقة المقترحة لتنفيذ العمليات الشرائية والإجراءات ذات الصلة بها وكذلك فئات السلع والأشغال وما يتصل بها من خدمات، بالإضافة إلى طريقة تعبئتها عند تقييم المشروع والاتفاق بشأن ذلك وإدراج هذه الطريقة في اتفاقية التمويل.

يجب أن يتم تقديم مسودة مستندات العطاء إلى البنك الإسلامي للتنمية لإتاحة الوقت الكافي لمراجعتها والتعليق عليها، ولا يتم إصدارها لتقديم العطاءات إلا بعد الحصول على وثيقة عدم ممانعة من البنك الإسلامي للتنمية. بينما تقع على عاتق المستفيد مسؤولية تنفيذ جميع الخطوات المتعلقة بشراء السلع و / أو الأشغال و / أو ما يتصل بها من خدمات. وفيما يتعلق بالمراجعات التي يقوم بها البنك الإسلامي للتنمية سواء المراجعات المسبقة أو المراجعات اللاحقة، تُشير كفاية إجراءات الشراء ومستندات تقديم العطاء والتوصيات الصادرة بشأن تقييم العطاء وصحة العقود إلى أن تنفيذ إجراءات الشراء يتم وفقاً لأحكام اتفاقية التمويل والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

كما يجب على البنك الإسلامي للتنمية إجراء مراجعة مسبقة لخطة المشتريات واستراتيجية الشراء ومواصفات ومتطلبات السلع والأشغال وما يتصل بها من خدمات. حيث تتعلق جميع الإشارات الأخرى الواردة ضمن هذه التعليمات التي تفيد بعدم ممانعة البنك الإسلامي للتنمية بالمشروعات التي تتطلب إجراء مراجعات مسبقة من جانب البنك الإسلامي للتنمية. ويجب أن يظل موظفو البنك على استعداد لمساعدة المستفيد في جميع مراحل تنفيذ إجراءات عمليات الشراء (بشرط ألا يؤدي ذلك إلى قيام البنك بتنفيذ المشتريات نيابة عن المستفيد) وذلك لضمان تغطية نطاق السلع والأشغال و / أو الخدمات غير الاستشارية بالكامل وعلى النحو المطلوب وضمان تطبيق الإجراءات على نحو سليم.

يقوم البنك الإسلامي للتنمية بإجراء مراجعات مسبقة لأنشطة المشتريات المرتفعة القيمة و/أو المشتريات التي تنطوي على مخاطر كبيرة لتحديد ما إذا كانت العمليات الشرائية تُنفذ وفقاً لمتطلبات اتفاقية التمويل والتعليمات الشرائية. كما يقوم البنك الإسلامي للتنمية بإجراء مراجعة لاحقة لأنشطة المشتريات التي يقوم بها المستفيد لتحديد ما إذا كانت تمثل لمتطلبات اتفاقية التمويل أم لا. ويجوز لبنك التنمية الإسلامي اللجوء إلى طرف ثالث، مقبول لدى البنك الإسلامي للتنمية، لإجراء مراجعات لاحقة. ويجب على هذا الطرف الثالث أن يقوم بإجراء المراجعات وفقاً للشروط المرجعية التي يحددها البنك الإسلامي للتنمية.

ويتم تحديد ما إذا كانت عملية الشراء تتطلب الخضوع لمراجعة مسبقة أو لاحقة على أساس المخاطر المرتبطة بالمشروع ومخاطر الشراء الخاصة بالعقد. حيث يتم تقييم هذه المخاطر من قبل البنك الإسلامي للتنمية أثناء إعداد المشروع، ثم يُعاد تقييمها وتحديثها أثناء تنفيذ المشروع.

ومن ناحية أخرى، يتم تحديد وإدراج متطلبات المراجعة المسبقة أو اللاحقة ضمن خطة المشروع. وفي أثناء تنفيذ المشروع، يقوم البنك الإسلامي للتنمية بمتابعة وإعادة تقييم المخاطر والإجراءات الواجب اتخاذها للتخفيف من حدة هذه المخاطر. وإذا اقتضت الضرورة، وحيثما كان ذلك ملائماً، يجوز للبنك الإسلامي للتنمية أن يطلب من المستفيد مراجعة متطلبات المراجعات المسبقة و/أو اللاحقة الواردة في خطة المشتريات.

تخضع جميع العقود التي تزيد عن المبلغ المحدد في اتفاقية التمويل لمراجعة مسبقة من البنك الإسلامي للتنمية.

## 2-2 متطلبات المراجعة التدريجية أثناء تنفيذ العمليات الشرائية وتنفيذ بنود العقد في إطار المراجعة المسبقة

يلخص الجدول التالي متطلبات المراجعة التدريجية للمشتريات من قبل البنك الإسلامي للتنمية:

رقم مسلسل	مرحلة تنفيذ العمليات الشرائية وتنفيذ بنود العقد: الوثيقة / المسألة التي سيقدمها المستفيد للمراجعة	الملاحظات
<b>التأهيل المسبق</b>		
1	<b>مسودة وثائق التأهيل المسبق:</b> التي تتضمن نص الدعوة للتأهيل المسبق، ومنهجية التقييم ووصف إجراءات الإعلان الواجب اتباعها.	يقوم المستفيد بإدخال التعديلات التي يقرها البنك الإسلامي للتنمية على نحو معقول. كما يجب الحصول على وثيقة عدم ممانعة من البنك قبل نشر الدعوة لطلب التأهيل المسبق.
2	<b>تقرير التقييم بشأن الطلب الذي تم استلامه:</b> والذي يتضمن قائمة المتقدمين المؤهلين الموصي بهم، وبيان بمؤهلاتهم واسم أي مقدم طلب تم استبعاده من التأهيل المسبق مع الإشارة إلى سبب الاستبعاد.	يجب على المستفيد تقديم جميع المعلومات إلى البنك الإسلامي للتنمية قبل إخطار المتقدمين بقرار المستفيد. كما يجب على المستفيد أن يقوم بإدخال التعديلات التي يقرها البنك الإسلامي للتنمية على نحو معقول.
<b>الطلب المسبق لتقديم العطاء</b>		
3	<b>مسودة وثائق العطاء:</b> تتضمن الدعوة لتقديم العطاءات والتعليمات الموجهة لمقدمي العطاءات وورقة بيانات العطاء والقواعد التي على أساسها تم تقييم العطاء وإرساء العقد وشروط العقد المقترحة ومواصفات توريد السلع وتركيب المعدات أو الأعمال المدنية، حسب الاقتضاء (وثيقة المشتريات الموحدة الصادرة عن البنك الإسلامي للتنمية والتي يجب اتباعها). وفي حالة عدم استخدام التأهيل المسبق، يجب على المستفيد تضمين وصف لإجراءات الإعلان الواجب اتباعها.	يجب على المستفيد أن يقوم بإدخال التعديلات التي يقرها البنك الإسلامي للتنمية على نحو معقول. وعلى البنك أن يقدم الوثيقة التي تفيد عدم الممانعة قبل إصدار وثائق تقديم العطاء لمقدمي العطاء المحتملين. ولا يجوز للمستفيد إجراء أي تعديلات أخرى على وثيقة العطاء دون طلب استصدار وثيقة عدم ممانعة من البنك.
<b>تقييم ما بعد العطاء</b>		
4	<b>تقرير تقييم مفصل:</b> يتضمن تفاصيل التقييم ومقارنة العطاءات (باستخدام نماذج تقارير التقييم الموحدة الصادرة عن البنك الإسلامي للتنمية) بعد استلام العطاءات وتقييمها.	إذا قرر البنك الإسلامي للتنمية أن شروط إرساء العقد الموصي بها لا تتوافق مع معايير التقييم المنصوص عليها (واتفاقية التمويل والتعليمات الصادرة في هذا الشأن)، فيجب عليه إبلاغ المستفيد بالأسباب التي يستند عليها هذا القرار. أما بخلاف ذلك، يجب على البنك أن يمنح المستفيد وثيقة عدم ممانعة لإرسال إخطار بالنية في ترسية العقد (الفقرة المرجعية 2-101 من التعليمات الصادرة في هذا الشأن). وبموجب أحكام فترة التوقف عن العمل (الفقرات 2-102 و 2-103 من التعليمات الصادرة في هذا الشأن)، يجب على المستفيد أن يؤكد على ترسية العطاء على المناقص الفائز والمضي قدماً في توقيع العقد والإعلان عن ترسية العقد.
5	<b>تمديد فترة سريان العطاء:</b> إذا طلب المستفيد تمديد فترة سريان العطاء لإتمام عملية التقييم والحصول على الموافقات والتراخيص اللازمة أو لترسية العطاء، فيجب عليه أن يطلب من البنك الإسلامي للتنمية أن يزوده بوثيقة عدم ممانعة للأغراض التالية: (1) الطلب الأول للتمديد، إذا كانت المدة تزيد عن 45 يوماً، (2) جميع طلبات التمديد اللاحقة، بغض النظر عن الفترة الزمنية.	يجب على المستفيد إتمام عملية ترسية العقد في غضون المدة الأولية لسريان العطاء، بحيث يكون طلب تمديد هذه المدة في حالات استثنائية فقط مع توضيح المبررات التي يستند عليها طلب التمديد. ولا ينبغي أن يؤدي التأخر في التقييم إلى انتهاء فترة سريان العطاء، بخلاف العطاءات التي لم تستوفي بالكامل المتطلبات المنصوص عليها.
6	<b>توقيع العقد:</b> لا يجب أن تختلف شروط وأحكام العقد اختلافاً جوهرياً عن الشروط الواردة في وثائق تقديم العطاء المتعلقة بطلب تقديم العروض دون موافقة مسبقة من البنك الإسلامي للتنمية.	بمجرد توقيع العقد، يجب أن يتم تقديم نسخة واحدة طبق الأصل من هذا العقد الموقع إلى البنك الإسلامي للتنمية، مرفقاً بها ضمان الأداء المطلوب وكافة المستندات الأخرى المطلوبة للطلب الأول لسحب الأموال وذلك فيما يتعلق بتمويل مشروع البنك بموجب العقد. وعند استلام البنك لنسخة طبق الأصل من العقد،

رقم مسلسل	مرحلة تنفيذ العمليات الشرائية وتنفيذ بنود العقد: الوثيقة / المسألة التي سيقدمها المستفيد للمراجعة	الملاحظات
		يجوز للبنك أن يعلن عن مواصفات العقد ومبلغ العقد وأن يذكر اسم وعنوان المناقص الفائز.
<b>بعد توقيع العقد</b>		
7	<b>تعديلات العقد أو تمديده:</b> قد يتعلق طلب المستفيد لإجراء تمديد أو إجراء أي تعديل أو تغيير مقترح بما يلي: (1) طلب تمديد يتجاوز المدة المحددة لأداء العقد بفترة زمنية كبيرة، (2) الموافقة على أي تعديل على شروط العقد أو التنازل عنها، (3) إصدار أوامر تغيير (باستثناء حالات الضرورة القصوى) والتي من شأنها أن تزيد بشكل إجمالي من قيمة المبلغ الأصلي للعقد بأكثر من خمسة عشر (15) بالمائة من السعر الأصلي.	إذا قرر البنك الإسلامي للتنمية أن هذه الطلبات المقدمة من المستفيد لا تتوافق مع أحكام اتفاقية التمويل والتعليمات الصادرة في هذا الشأن (والنطاق العام للعقد وشروط العقد)، وعليه أن يقوم على الفور بإبلاغ المستفيد بذلك وتوضيح الأسباب التي يستند عليها قراره. إذا وجدت بنود في العقد تؤدي إلى فسخه أو إنهاؤه، يجب على المستفيد التشاور مع البنك قبل أي إنهاء للعقد و/ أو تحصيل ضمان الأداء.

## 2-3 المراجعة اللاحقة للعقود

يقوم البنك الإسلامي للتنمية بإجراء مراجعات لاحقة للأنشطة الشرائية التي يقوم بها المستفيد لتحديد ما إذا كانت تمتثل لمتطلبات اتفاقية التمويل والتعليمات الصادرة في هذا الشأن. وعادة ما يتم تنفيذ المراجعات اللاحقة من قبل البنك الإسلامي للتنمية. ومع ذلك يجوز للبنك الإسلامي للتنمية أن يلجأ إلى أي طرف ثالث لتنفيذ المراجعة اللاحقة للمشتريات / عمليات الشراء، شريطة أن يكون هذا الطرف مقبولاً لدى البنك الإسلامي للتنمية وأن يقوم بتنفيذ المراجعات وفقاً للشروط المرجعية الصادرة عن البنك.

وفيما يلي شروط المراجعات اللاحقة:

- 1- التحقق من أن إجراءات العمليات الشرائية المتبعة فيما يتعلق بالمشروع تتوافق مع المتطلبات المنصوص عليها في اتفاقية التمويل وتحديد أي حالات عدم امتثال لأحكام اتفاقية التمويل والترتيبات الشرائية المعمول بها؛
- 2- التحقق من أن ترتيبات الشراء المتفق عليها مع المستفيد لا تزال سارية؛
- 3- تحديد أي مشكلات تتعلق بإدارة العقود والإبلاغ عنها؛
- 4- التحقق من أن المستفيد قد أجرى مراجعات الامتثال الفني ومراجعات الإنجاز المادي للعقود المنفذة؛
- 5- تحديد أي مؤشرات تدل على أي عمليات فساد أو احتيال محتملة والإبلاغ عنها؛
- 6- تحديد تدابير التخفيف من حدة المخاطر لمعالجة أوجه القصور في العمليات الشرائية أو منع حدوث مثل هذا القصور في المستقبل وتوصية المستفيد بالعمل بهذه التدابير.
- 7- تحديد الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من تنفيذ العمليات الشرائية؛
- 8- تقييم أداء العقود التي تم أخذ عينات منها (عملية الشراء وتنفيذ العقد) وذلك فيما يتعلق بالالتزام بأحكام اتفاقية التمويل والإجراءات المتفق عليها والمشاركة في التقييم العام لأداء الوكالة المنفذة من حيث تنفيذ العمليات الشرائية على أساس تصنيف المراجعة اللاحقة للعمليات الشرائية؛ و
- 9- تقديم أساس لتحديث ملف مخاطر المشتريات وخطة التخفيف من حدة هذه المخاطر. وللإطلاع على التفاصيل الخاصة بصياغة القائمة المرجعية لإجراء المراجعات اللاحقة للعمليات الشرائية، يرجى زيارة الموقع الإلكتروني للبنك الإسلامي للتنمية.<sup>1</sup>

اعتماداً على طبيعة المخاطر ونطاق المشروع (على سبيل المثال، العديد من العقود ذات القيم الصغيرة والبسيطة) يجب على البنك أن يتفق مع المستفيد على تعيين كيان مستقل لتنفيذ المراجعات اللاحقة وفقاً للشروط والأحكام وطرق تقديم التقارير المقبولة لدى البنك الإسلامي للتنمية. وفي مثل هذه الحالات، يقوم البنك بمراجعة التقارير التي أعدها هذا الكيان المستقل وقدمها للمستفيد للبنك. ويحتفظ البنك بحقه في إجراء مراجعات لاحقة بشكل مباشر خلال فترة تنفيذ المشروع، حسب الاقتضاء.

<sup>1</sup> <https://www.isdb.org/>

وفي حالة المراجعات اللاحقة، يجب على المستفيد الاحتفاظ بكافة مستندات العمليات الشرائية المتعلقة بكل عقد لم يخضع للمراجعة المسبقة. وتتضمن هذه المستندات كافة وثائق تقديم العطاء، وسجل اختيار المقاولين والمستندات المتعلقة بتنفيذ المشروع وجميع السجلات الأخرى حتى عامين اعتباراً من تاريخ إغلاق اتفاقيات التمويل.

### قسم 3- المراجعات المسبقة واللاحقة للخدمات الاستشارية

#### 1-3 الأحكام الأساسية الواردة في التعليمات الصادرة بشأن مراجعة العمليات الشرائية الخاصة بالخدمات الاستشارية

يجب على البنك الإسلامي للتنمية مراجعة إجراءات اختيار الاستشاريين التي اقترحها المستفيد لتنفيذ المشروع لضمان الامتثال لما يلي: (1) التعليمات الصادرة في هذا الشأن؛ (2) خطة المشتريات المقترحة على النحو المتفق عليه بين المستفيد والبنك الإسلامي للتنمية؛ (3) خطة التنفيذ والجدول الزمني لصرف الأموال الوارد في اتفاقية التمويل.

ويجب على المستفيد أن يقوم على الفور بإبلاغ البنك بأي تأخير أو أي تغيير آخر في إعداد جدول إجراءات الاختيار، من شأنه التأثير بشكل كبير على التنفيذ الناجح للمشروع في الوقت المناسب والاتفاق مع البنك بشأن التدابير التصحيحية.

#### 2-3 متطلبات المراجعة التدريجية الواردة في عملية الشراء وتنفيذ العقد فيما يتعلق بالمراجعة المسبقة

رقم مسلسل	مرحلة الاختيار وعملية تنفيذ العقد: المستند / المسألة التي يجب على المستفيد تقديمها للمراجعة	الملاحظات
	قبل الدعوة لتقديم العرض (الاختيار على أساس التكلفة والجودة)، الاختيار على أساس الجودة والاختيار على أساس الميزانية الثابتة واختيار التكلفة الأقل	
1	تقدير التكلفة وطلب التعبير عن الاهتمام والتعبير عن الاهتمام وقائمة مختصرة بأسماء الاستشاريين وطلب تقديم المقترحات: يتم تقديم هذه المستندات للبنك للمراجعة وإصدار وثيقة عدم الممانعة، تقدير التكلفة المقترح والقائمة المختصرة للاستشاريين وطلب تقديم المقترح.	يجب على المستفيد أن يقوم بإجراء هذه التعديلات على القائمة المختصرة والمستندات على النحو الذي يحدده البنك الإسلامي للتنمية بشكل معقول. وأي تعديلات أخرى تتطلب عدم ممانعة البنك بشأنها وذلك قبل أن يتم إصدار طلب تقديم مقترحات للاستشاريين المدرج أسمائهم في القائمة المختصرة.
<b>تقييم عرض الاستشاري (الاختيار على أساس التكلفة والجودة)</b>		
2	تقييم العرض الفني: يجب على المستفيد أن يستخدم تقرير تقييم العروض الموحدة الصادر عن البنك الإسلامي للتنمية فيما يتعلق بالاستشاريين. وعلى المستفيد أن يطلب من البنك إصدار وثيقة عدم ممانعة بشأن تقرير تقييم الاستشاريين الذي يصف نقاط الضعف ونقاط القوة في كل مقترح ويقدم نتائج التقييم مع المقترحات الفنية ومقترحات التصنيف الموصي بها التي تلي الحد الأدنى للنقاط المؤهلة.	إذا قرر البنك أن التقييم الفني لا يتوافق مع أحكام طلب تقديم المقترحات، عليه أن يقوم على الفور بإبلاغ المستفيد بذلك وتوضيح الأسباب الداعية لاتخاذ هذا القرار. أما بخلاف ذلك، يجب على البنك أن يقوم بإصدار وثيقة عدم ممانعة بشأن توصيات المستفيد. وبعد قيام البنك بتقديم وثيقة عدم الممانعة، يجب على المستفيد أن يقوم بإبلاغ الاستشاريين الذين لم يستوفوا الحد الأدنى من النقاط الفنية المؤهلة بإعادة المقترحات المالية الخاصة بهم بعد الانتهاء من إجراءات الاختيار. ومن ناحية أخرى، يقوم المستفيد بإخطار الاستشاريين الذين استوفوا الحد الأدنى من النقاط الفنية بتاريخ ومكان فتح العروض المالية.
3	التقييم المُجمع: بعد فتح العروض المالية، يجب على المستفيد البدء في التقييم المالي وفقاً لأحكام طلبات تقديم المقترحات، وعليه أن يقدم للبنك التقييم المُجمع وتوصياته للشركة الفائزة التي حصلت على أعلى مجموع نقاط لمراجعة هذه الوثائق وإصدار وثيقة عدم الممانعة.	وبمجرد إصدار البنك لوثيقة عدم الممانعة، يقوم المستفيد بدعوة الشركة التي تم اختيارها للتفاوض معها (الانتهاء من العقد) بهدف إرساء العقد في حال نجاح المفاوضات.
<b>تقييم مقترحات الاستشاري (الاختيار على أساس الجودة، الاختيار على أساس التكلفة الأقل والاختيار على أساس الميزانية الثابتة)</b>		
1	تقييم المقترحات الفنية والمالية: يقوم المستفيد باتباع إجراءات التقييم على النحو الوارد تفصيلاً في الفقرات 3-36 وحتى 3-40 وعلى النحو الوارد في طلب تقديم المقترحات.	يجب أن تكون الخطوات المتعلقة بإصدار وثيقة عدم الممانعة مماثلة لتلك الخطوات الخاصة بالاختيار على أساس الجودة والتكلفة.
<b>الانتهاء من مسودة العقد وتوقيع العقد</b>		
2	مسودة العقد وتوقيع العقد: إذا لم تكن هناك تغييرات في مسودة العقد المرفق بطلب تقديم المقترحات أو كان هناك بعض التغييرات	إذا قرر البنك الإسلامي للتنمية أن العقد المتفاوض بشأنه لا يتفق مع الشروط المنصوص عليها في طلب

رقم مسلسل	مرحلة الاختيار وعملية تنفيذ العقد: المستند / المسألة التي يجب على المستفيد تقديمها للمراجعة	الملاحظات
	البيسطة، يجوز للمستفيد والاستشاري الذي تم اختياره الانتهاء من العقد أو إتمامه عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني دون موافقة مسبقة من البنك الإسلامي للتنمية. وفي حالة ما إذا تم الانتهاء من المفاوضات وصياغة مسودة العقد، ولكن اختلفت شروط العقد اختلافاً جوهرياً عن الشروط التي على أساسها تم الدعوة لتقديم المقترحات، يجب على المستفيد تقديم مسودة العقد التي تم التفاوض بشأنها لكي يتمكن البنك من مراجعتها وتقديم الملاحظات بشأنها، وعلى المستفيد أيضاً أن يشير إلى التغييرات التي تم إجراؤها وتقديم تفسير لأهمية هذه التغييرات (مثال: إذا أسفر العقد المُتفاوض بشأنه عن استبدال الموظفين الرئيسيين أو كانت هناك تغييرات جوهريّة في الشروط المرجعية والعقد الأصلي المقترح).	تقديم المقترحات، فعليه أن يقوم على الفور بإبلاغ المستفيد موضحاً الأسباب الداعية لاتخاذ مثل هذا القرار، كما يجوز له أيضاً أن يطلب من المستفيد تعديل العقد بالتشاور مع الشركة التي وقع عليها الاختيار. وبخلاف ذلك، يجب على البنك أن يقوم بتقديم وثيقة تفيد عدم الممانعة على العقد الذي تم التفاوض بشأنه وعليه أيضاً أن يفوض المستفيد لإرسال إخطار بالنية في إرساء العقد وبدء فترة التوقف عن العمل. وعند انتهاء فترة التوقف عن العمل، وعند إتمام كافة الإجراءات بنجاح، يجوز للمستفيد المضي قدماً في منح العقد وتوقيعه.
3	<b>تمديد فترة سريان المقترح:</b> إذا طلب المستفيد تمديد فترة سريان المقترح (وفقاً للشروط المنصوص عليها في طلب تقديم المقترح) لإتمام عملية التقييم والحصول على الموافقات والترخيص اللازمة أو لإرساء العقد، فيجب عليه أن يطلب من البنك الإسلامي للتنمية، إذا تجاوز التمديد الأول أربعة (4) أسابيع، أن يمنحه وثيقة عدم ممانعة مسبقة، وكذلك بالنسبة لجميع طلبات التمديد اللاحقة، بغض النظر عن الفترة الزمنية.	وبعد توقيع العقد: (1) يجب على المستفيد أن يقدم للبنك الإسلامي للتنمية نسخة موثقة من العقد النهائي مرفقة مع أول طلب لصرف الأموال بموجب العقد؛ (2) يجوز للمستفيد أن يقوم بإرسال إخطار إرساء العقد وفقاً لأحكام الفقرة 3-34 من التعليمات الصادرة في هذا الشأن. تخضع تفاصيل العقد ومبلغ العقد بالإضافة إلى اسم الشركة للإفصاح العام من جانب البنك الإسلامي للتنمية عند تأكيد المستفيد على منح / إرساء العقد.
	<b>اختيار مؤهلات الاستشاريين (الاختيار على أساس الجودة والتكلفة) واختيار مصدر واحد</b>	
1	<b>الاختيار وإرساء العقد على أساس الجودة والتكلفة:</b> وفقاً للفقرة 3-41 من التعليمات الصادرة في هذا الشأن، يجب على المستفيد أن يقوم بإعداد الشروط المرجعية وأن يحصل على عدم ممانعة البنك الإسلامي للتنمية على محتواها، ويحصل كذلك على طلب التعبير عن الاهتمام من الشركات المتخصصة. وبعد مراجعة طلب التعبير عن الاهتمام ومراجعة كافة المعلومات الواردة، يجب على المستفيد أن يقوم بإعداد قائمة مختصرة حتى يتمكن البنك من مراجعتها وإصدار وثيقة عدم الممانعة بهدف مطالبة الشركة التي تم اختيارها وهي الأكثر تأهيلاً بتقديم المقترحات المالية المشتركة، ومن ثم تقديم تقرير التقييم المُجمع.	يجب على المستفيد إتمام عملية تقييم العقد والانتهاج منه في غضون المدة الأولية لسريان المقترح، لتجنب استبدال الموظفين الرئيسيين أو احتمال سحب العروض التي لم تستوفي المتطلبات المنصوص عليها.
2	<b>اختيار مصدر واحد:</b> في ظروف استثنائية، يجوز للمستفيد، بموجب وثيقة عدم ممانعة صادرة عن البنك الإسلامي للتنمية، أن يطلب من شركة استشارية واحدة إعداد المقترحات الفنية والمالية بعد صدور وثيقة عدم ممانعة للتفاوض بشأن العقد.	عند إصدار البنك الإسلامي للتنمية لوثيقة عدم الممانعة بشأن تقرير التقييم المُجمع، يجوز للمستفيد التفاوض بشأن العقد مع الشركة التي تم اختيارها وإتباع جميع الإجراءات الموضحة أعلاه فيما يتعلق بالاختيار على أساس الجودة والقيمة.
	<b>بعد توقيع العقد</b>	
1	<b>التعديلات التي يتم إدخالها على العقد الموقع وتمديد المدة: تتطلب البنود التالية عدم ممانعة البنك الإسلامي للتنمية: (1) طلب تمديد يتجاوز بكثير المدة المحددة لأداء العقد، (2) الموافقة على أي تعديل جوهري لنطاق خدمات الاستشاريين، (3) استبدال الموظفين الرئيسيين، (4) التنازل عن شروط العقد وإجراء أية تغييرات من شأنها أن تزيد بشكل إجمالي من قيمة المبلغ الأصلي للعقد بأكثر من خمسة عشر (15) بالمائة عن السعر الأصلي.</b>	في الحالات المشار إليها، يجب على المستفيد أن يقوم بإبلاغ البنك بالتمديدات والتعديلات أو البدائل أو التنازلات أو التغييرات المقترحة والأسباب الداعية لذلك حتى يتمكن البنك من مراجعتها وإصدار وثيقة عدم الممانعة بشأنها. وفي حالة ما إذا قرر البنك أن التغييرات المقترحة لن تتفق مع الشروط المنصوص عليها في اتفاقية التمويل، فعليه أن يقوم على الفور

رقم مسلسل	مرحلة الاختيار وعملية تنفيذ العقد: المستند / المسألة التي يجب على المستفيد تقديمها للمراجعة	الملاحظات
		بإبلاغ المستفيد بذلك وتوضيح أسباب قراره. يجب أن يتم تقديم نسخة من التعديلات التي تم إجراؤها على العقد للبنك الإسلامي للتنمية.

### 3-3 المراجعات اللاحقة للعقود

بالنسبة للعقود التي لم تخضع للمراجعة المسبقة والتي تقل عن الحد المحدد في خطة المشتريات (واتفاقية التمويل)، يجب على المستفيد أن يحتفظ بجميع الوثائق المتعلقة بكل عقد تم إبرامه خلال مرحلة تنفيذ المشروع وحتى عامين اعتباراً من تاريخ انتهاء اتفاقية التمويل. ويجب أن تكون هذه الوثائق متاحة للفحص من جانب البنك الإسلامي للتنمية أو من جانب مدققي الحسابات المستقلين التابعين له. وتتضمن هذه الوثائق على سبيل المثال لا الحصر، (أ) نسخة أصلية موقعة من العقد وكافة التعديلات والملاحق ذات الصلة به؛ (ب) تحليل المقترحات ذات الصلة وتوصيات إرساء العقد؛ (ج) بالنسبة للعقود الممنوحة على أساس اختيار مصدر واحد، يجب أن تتضمن السجلات ما يلي: (1) التبريرات الداعية لاستخدام طريقة الاختيار؛ (2) المؤهلات والخبرات التي يتمتع بها الاستشاريون؛ (3) العقد الأصلي الموقع.

يجب على المستفيد أن يقدم للبنك الإسلامي للتنمية فور توقيعه على العقد وقبل السحب الأول للأموال من حساب التمويل الخاص بهذا العقد، نسخة واحدة (1) موثقة من العقد مرفقاً بها تحليل المقترحات ذات الصلة وتوصيات إرساء العقد. ويجب على المستفيد أن يقدم أيضاً للبنك أي مستندات أخرى عند طلبها. ويحتفظ البنك الإسلامي للتنمية بحقه في إجراء المراجعات اللاحقة لهذه المستندات في أي وقت قبل أو بعد السحب الأول للأموال.



## قسم 4- الموضوعات والتوضيحات ذات الصلة بشأن المراجعات المسبقة واللاحقة

### 4-1 المراجعة المستقلة للمشتريات

قد تشمل المراجعات المستقلة للمشتريات عدة مشاريع في بلد ما وتكون موجهة لقطاع / مجال معين أو قضايا تتعلق ببيئة مشتريات عالية المخاطر أو بيئة تكثر بها المشكلات، على سبيل المثال، سجلت المراجعات اللاحقة للمشتريات / العمليات الشرائية عدم التزام بالمتطلبات المنصوص عليها أو ضعف في الأداء. وتضمنت أيضاً مراجعات مسبقة ولاحقة للعقود، وكذلك مراجعة لأداء البنك الإسلامي للتنمية لمسؤولياته الائتمانية.

### 4-2 التغيير من المراجعة المسبقة إلى المراجعة اللاحقة

يجب أن يندرج العقد الذي كان تقدير تكلفته أقل من الحد الذي تم وضعه خلال المراجعة المسبقة التي قام بها البنك الإسلامي للتنمية والمشار إليها في خطة المشتريات ضمن المراجعة المسبقة إذا كان سعر أقل مقترح (عرض) تم تقييمه يتجاوز هذا الحد. ويجب أن يتم تقديم جميع مستندات المقترحات / العطاءات ذات الصلة التي تمت معالجتها بالفعل، بما في ذلك تقرير التقييم والتوصيات الصادرة بشأن إرساء العقد للبنك الإسلامي للتنمية لكي يتمكن من مراجعة هذه المستندات وإصدار وثيقة عدم الممانعة بشأنها قبل إرساء العقد.

وعلى العكس من ذلك، عندما يكون سعر المقترح / العرض الذي تم اختياره أقل من الحد المقرر من خلال المراجعة المسبقة، يجب أن تستمر عملية المراجعة المسبقة. وفي ظل ظروف معينة، يجوز للبنك الإسلامي للتنمية أن يطلب اتباع إجراءات المراجعة المسبقة لأي عقد تقل قيمته عن الحد المقرر في المراجعة المسبقة، على سبيل المثال كما في حالة (أ) شكوى معينة تقرر أنها تنطوي على مخاطر شديدة؛ (ب) عندما تتطلب طريقة الشراء إجراء تغيير بسبب تقديرات تكلفة أعلى أو أقل مما تم تقييمه مسبقاً، على سبيل المثال من العطاءات التنافسية الوطنية إلى العطاءات التنافسية الدولية (والعكس)، وبناء عليه يتم تعديل خطة الشراء من جانب المستفيد وتقدم للبنك الإسلامي للتنمية لطلب استصدار وثيقة عدم الممانعة.

### 4-3 خطأ في عملية الشراء

قد يعلن البنك الإسلامي للتنمية عن وقوع أي خطأ في عملية الشراء لأي سبب من الأسباب الواردة في الفقرة 1-38. وعند القيام بذلك، يجب على البنك أن يقوم على الفور بإبلاغ المستفيد بهذا الأمر. وتشمل أسباب الإعلان عن وقوع خطأ ما في عملية الشراء، إذا ما صرح البنك أن السلع والأشغال وما يتصل بها من خدمات، بالإضافة إلى الخدمات الاستشارية لم يتم شراؤها وفقاً لما يلي (أ) الإجراءات والأساليب المتفق عليها والواردة في اتفاقية التمويل و/أو التعليمات الصادرة في هذا الشأن؛ (ب) الإجراءات والأساليب المتفق عليها والواردة في خطة المشتريات التي أصدر البنك الإسلامي للتنمية بشأنها وثيقة عدم الممانعة؛ أو أن العقد لا يتوافق مع الإجراءات والأساليب والواردة في اتفاقية التمويل و/أو التعليمات الصادرة في هذا الشأن المتفق عليها وخطة المشتريات.

### 4-4 الترجمات

في حالة عقود المراجعات المسبقة، في حالة السماح للشركات الوطنية بتقديم مقترح باللغة المحلية، بخلاف اللغة الإنجليزية والعربية والفرنسية، يجب أن يتم تقديم ترجمة معتمدة للمقترح وتقرير تقييم الاستشاري ومسودة العقد إما باللغة الإنجليزية أو العربية أو الفرنسية للبنك لتسهيل عملية المراجعة. ويجب أيضاً أن يُقدم إلى البنك ترجمة معتمدة لأي تعديلات لاحقة أُجريت على هذه العقود. وأما فيما يتعلق بعقود المراجعة اللاحقة، يجب على المستفيد أن يقدم للبنك ترجمة معتمدة للمقترح الفائز وتقرير تقييم الاستشاري والعقد الموقع وأي مستندات أخرى يطلبها البنك على نحو معقول وذلك لتسهيل عملية المراجعة التي يقوم بها البنك.



#### 5-4 سجلات المستفيد

بالنسبة لعقود المراجعات المسبقة واللاحقة، يجب على المستفيد أن يحتفظ بكافة المستندات المتعلقة بكل عقد تم إبرامه خلال فترة اختيار الاستشاري وإرساء العقود وتنفيذ المشروع لمدة عامين (2) اعتباراً من تاريخ إغلاق اتفاقية التمويل ووفقاً للمتطلبات الواردة في التعليمات الصادرة في هذا الشأن.

## ملحق 1- البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية

يبلغ عدد البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية سبعة وخمسون بلدًا، وهي:

- أفغانستان
- ألبانيا
- الجزائر
- أذربيجان
- البحرين
- بنغلاديش
- بنين
- بروناي
- بوركينا فاسو
- الكاميرون
- تشاد
- جزر القمر
- ساحل العاج
- جيبوتي
- مصر
- الجابون
- غامبيا
- غينيا
- غينيا بيساو
- غيانا
- إندونيسيا
- إيران
- العراق
- الأردن
- كازاخستان
- الكويت
- جمهورية قيرغيزستان
- لبنان
- ليبيا
- ماليزيا
- جزر المالديف
- مالي
- موريتانيا
- المغرب
- موزمبيق
- النيجر
- نيجيريا
- سلطنة عمان
- باكستان
- فلسطين
- دولة قطر
- المملكة العربية السعودية
- السنغال
- سيراليون
- الصومال
- السودان
- سورينام
- سوريا
- طاجيكستان
- توجو
- تونس
- تركيا
- تركمانستان
- أوغندا
- الإمارات العربية المتحدة
- أوزبكستان
- اليمن



لمزيد من المعلومات حول مستندات العطاء القياسية والمذكرات الإرشادية والمواد التدريبية والملخصات، يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني:

[www.isdb.org/Procurement](http://www.isdb.org/Procurement)

